وفيه اقوال اخر ودونها اى المرتبة العليا او الاسانيد المذكورة وهذا اخبر
مقدم كرواية اى مثل رواية فالكاف اسم مبتداء اى بقدر الموصول اى ما كان
كرواية بريد مصغرا ثقة يخطئ قليلا بن عبد الله بن ابى بردة بضم الموحدة
عن جده اى جد بريد وهو ابو بردة عن ابيه اى ابى جده ابى موسى الاشعرى وكحماد
بتشديد الميم تغير حفظه باخره بن سلمة عن ثابت عن انس بن ملك ودونها فى
المرتبة ما كان كسهيل بالتصغير او مثله بن ابى صالح عن ابيه عن ابى هريرة وابو
صالح هو ذكوان السمان وكالعلاء صدوق وربما وهم بن عبد الرحمن عن ابيه عن
ابى هريرة فان الجميع من المراتب الثلث يشملهم اسم العدالة والضبط المعهود
وهو التام الا ان اهل المرتبة الاولى فيهم من الصفات المرجحة ما يقتضى تقديم
روايتهم على التى تليها وفى التى تليها من قوة الضبط وغيره من الصفات ما يقتضى
تقديمها على الثالثة وهى اى المرتبة الثالثة مقدمة على رواية من يعد ما
ينفرد هو به حسنا كمحمد بن اسحق عن عاصم بن عمر بن الخطاب عن جابر بن عبد الله
الانصارى وعمرو اى وكعمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص
عن ابيه شعيب عن جده اى جد عمرو وهو محمد فالحديث مرسل لان محمدا
تابعى او جد شعيب وهو عبد الله وقد صح سماع شعيب عن جده وذكر بعضهم
ان محمدا مات فى حيوة ابيه وان اباه كفل شعيبا ورباه واختلفوا فى الاحتجاج
به فقيل يحتج مطلقا وقيل لا يحتج مطلقا لانه كان يروى عن صحيفة لجده
وقيل ان سمى جده عبد الله يحتج والا لا لمكان الارسال والقول الاول اصح كذا ذكره
العراقى فى شرح الفية وقال بعضهم بان روايته من الصحيفة كانت من باب
الوجادة وهى احدى طرق التحمل خصوصا اذا كانت مع الاجازة وقس على هذه
المراتب ما يشبهها اى قس على افرادها افرادا تشبهها والمرتبة الاولى هى
جملة الاحاديث التى اطلق عليها بعض الائمة انها اصح الاسانيد والمعتمد عند
المحققين من المتاخرين عدم الاطلاق اى اطلاق الحكم المذكور وهو انه اصح
الاسانيد لترجمة اى فى حق ترجمة معينة منها اى من التراجم لانه يتوقف على
وجود اعلى درجات القبول فى كل فرد من رواتها بالنسبة الى جميع اقرانهم من الرواة

شرقا

شرقا وغربا وهذا يعز وجوده ويتعذر علمه لتوقفه على معرفة جميع احوال
اقرانهم ولذا قالوا ينبغى تخصيص القول بالصحابى ونحوه فيقال اصح اسانيد عمر
رضى الله عنه الزهرى عن سالم عن ابيه عن جده رضى الله عنهما واصح اسانيد على من
غير اهل البيت محمد بن سيرين عن عبيدة عن على واصح اسانيد ابن مسعود ابراهيم
النخعى عن علقمة عن ابن مسعود وتارة يقيد بالبلد فيقال اثبت اسانيد
المكيين سفيان بن عيينة عن ابن دينار عن جابر نعم يستفاد من مجموع
ما اطلق الائمة عليه ذلك ارجحيته اى يستفاد من اطلاقهم ذلك ان ما اطلقوا
عليه ارجح مما عداه ويلتحق بهذا التفاضل ما اتفق الشيخان على تخريجه بالنسبة
الى ما انفرد به احدهما لو قال الى ما انفرد به البخارى لكان اصوب فما اتفقا عليه
هى المرتبة الاولى من المراتب بحسب تخريج المخرجين واما ما ذكره العراقى فى نكته
على مقدمة ابن الصلاح ان اعلى مراتب الصحيح ما اخرجه الستة فهو مع مخالفته
لما جزم به اكثر ائمة الفن مما لا يظهر له وجه لان اصحاب السنن الاربعة ليسوا
ملتزمين للصحة حتى يشمل اخراجهم مزية صحة ما خرجوه من احاديث على ما لم يخرجوه منها نعم ما اتفق الستة على توثيق رواته اصح مما اختلفوا
فيه وان خرجه الشيخان كما فى التدريب واجيب عنه بعد التسليم بان ما اخرجه
الستة قسم مما اخرجاه فانه اعم من ان يخرجه معهما الاربعة او لا وعلى
كل حال فما اخرجاه اصح لكن بعضه يفضل بعضا فى الصحة ولا يرد عليه
ان المتواتر اعلى رتبة منه اذ الكلام فى خبر الاحاد وما انفرد به البخارى
بالنسبة الى ما انفرد به مسلم وانما قال ويلتحق لان التفاضل فى تلك
المراتب قلما يتخلف بخلاف هذه المراتب فانه قد يفوق افراد مسلم
بالعوارض على افراد البخارى لاتفاق العلماء بعدهما على تلقى كتابيهما
بالقبول واختلاف بعضهم فى ايهما ارجح قال بعض المحققين الصواب
فى ان ايهما ارجح لان حرف الجر لا تدخل على الجملة فما اتفقا عليه ارجح من
هذه الحيثية وهى حيثية اتفاقهما وقد صرح الجمهور بتقديم صحيح
البخارى فى الصحة ولم يوجد عن احد التصريح بنقيضه اى بتقديم غير

Copyright © King Saud University